بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة الدروس العلمية في التوحيد و العقيدة.

لفضيلة الشيخ علي بن خضير الخضير حفظه الله.

المجموعة الأولى في شرح كتاب الحقائق في التّوحيد.

الشريط الرابع

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد الله ربّ العالمين , و الصّلاة و السّلام على نبيّنا محمّد و على آله و صحبه أجمعين.

نسأل الله سُبحانه و تعالى أن يُعلّمنا و يُفهِّمنا , و أن يَقِيَنا شرّ أنفسنا , و سيّئات أعمالنا.

و بعد ,

هذا هو الدرس الرابع في شرح كتاب الحقائق في التّوحيد , و في الدروس الماضية شَرَحْنا القسم الأوّل أو الكتاب الأوّل من هذا الكتاب فيما يَتعلّق بحقيقة الإسلام و حقيقة الشّرك , و كذلك شرحنا القسم الثاني من هذا الكتاب و هو ما يتعلّق بحقيقة أسماء الدّين و أحكامه , و لا زلنا في هذا القسم.

و أمّا بالنسبة للمُراجعات و الاستدراكات على الشريط الثالث , فلم أتمكّن من سماعه , لذلك ليس عندي فيه شيء.

و نبدأ بالفقرة , وهي فقرة الأسئلة , و سوف نسألكم الآن .

السؤال الأوّل : هات مِثَال لأسماء الدين ؟

الجواب : مُنافق , ... , نحن ذكرنا عشرين إسم , و أنتم تعرفون أكثر من عشرين إسم تقريباً . و لذلك كلّ واحد نَمُرُّ عليه يذكر إسم , و لكن لا يكون الإسم مُكرّرا.

مُنافق , مُسلم , مُؤمن , كافر , تقي , فاسق , مُلحد , مُشرك , جاهل , مُبتدع , يهودي , عاصي , فاجر , طاهر , مُفسد , مُجتهد , مُخطئ , ... إلخ , فأسماء الدّين كثيرة.

السؤال الثاني : هاتِ مِثَال لأحكام الدين ؟ فقد ذكرنا ما يُقارب 27 حكم.

الجواب : القتل , المُولاة , القتال , المُناكحة , الميراث , العُقوبة , العِصمة , النّصرة , المَحبّة , المُعاداة , الدعاء , حِلّ النساء , البرآءة , التعذيب , ... إلخ , هذا ما يَتعلّق بأحكام الدين.

السؤال الثالث : هل يَلزم من وُجود الأسماء وجود الأحكام ؟

الجواب : لا يَلزم , قد تُوجد أسماء وتَتَخَلَّف أحكام إمّا لعَجْز أو لعدم قُدرة أو لتَخْيِير , أو لغير ذلك , أو لعدم قيام الحُجة .

السؤال الرابع : الاتّفاق بين الأسماء والأحكام غالباً ما يكون قبل الحجة أو بعد الحجة ؟

الجواب : بعد الحجة غالباً يكون الاجتماع.

السؤال الخامس : هل هناك أحكام قبل الحجة ؟

الجواب : نعم , هناك أحكام قبل الحجة , بينما الأشاعرة فَهُمْ يقولون : لا أحكام إلاّ بعد الخطاب , بل توجد هُناك أحكام بعد الحجة , قال تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) , "المُشرك" , وهذه الآية قِيلَتْ لأناس قبل البعثة , والاستغفار حُكْم , فنَهَى عن الاستغفار لهم لكونهم مُشركين .

انتهى الوقت الخاص بالأسئلة.

بسم الله الرحمن الرحيم.

كذلك أخذنا القسم الثالث من هذا الكتاب , وهو الكتاب الثالث من هذا الكتاب. وهو الخاص بالأسماء التي ليس ارتباط بالحجة , و لم نأخذ أيّ إسم , و لكن في هذا الدرس ربما نأخذ إسماً واحداً : وهو إسم الشّرك. فإسم الشّرك ليس له ارتباط بالحُجة الرسالية ولا بقِيام الحُجة , بل يُسَمَّى مُشركاً ولو قبل البعثة , ولو قبل الحُجة الرسالية .

وسوف نستطرد في هذا الإسم , ثُمَّ إنْ كان هناك وقت قد نأخذ بعض الأسماء التي ليس لها ارتباط بالحُجة, و تُطلق ولو على المُتأوّل , أو الجاهل , بل تُطلق حتّى على من ليس من أهْل الحُجة كالطفل ,

فالطفل يُسَمَّى مُشرك , ويهودي , و أطفال المُشركين , و هذا ليس من اهل الحُجة , فأُجْرِيَ عليه هذا الإسم , لكنّه لا يُعاقب .

تفضل ...

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين , وصَلَّى الله وسَلَّم وبارك على نبيِّنا محمّد و على آله وصحبه أجمعين.

12 - باب لحوق اسم الشرك لمن تلبّس به ونُفِيَ الإسلام عنه ولو قبل قيام الحجة ، فكيف إذا كان بعدها .

الشرح :

نعم هذا الباب في إسم الشرك إذَا تَلَبَّسَ به , يعني فَعَلَهُ و قامتْ فيه حقيقة الشِّرْك , فيُسمَّى مُشركاً .

إِذَا اتَّصَفَ بذلك فذَبَحَ لغير الله أو اسْتغاثَ بغير الله أو شَرَّعَ قانوناً , إلى آخره , فإنّه يُسَمَّى مُشركاً , ولو كان جاهلاً , و لو كان مُتَأَوِّلاً , ولو كان يَظُنُّ أنّه على حق , ولو كانت نِيَّتُهُ صالحة وقَصْدُهُ طيّب , فهذا لا يَمنع من لُحوق إسم الشِّرْك عليه كما سوف تُلاحظون .

(أمثال أهل الفترات والجاهل والمُتأوِّل والمُخطئ وزمن غلبة الجهل وقلّة العلم ، أمّا المُعاند والمُعْرِض مع التَّمَكُّن فيُضاف لهم مع ذلك إسم الكُفْر (لقيام الحُجة) المُتَعَلِّق بالتّعذيب والقَتْل والقِتَال وما يَتْبَعُهُ كما سوف يأتي إن شاء الله).

و هُنا ضَرَبْنَا أمثلة لمَنْ يَلحقه إسم الشِّرْك

الأول : أهل الفترات , وأهل الفترات بالإجماع يُسَمَّوْنَ مُشركين , وهُمْ كانوا قبل البعثة ولَمْ تَأْتِهِمْ الحُجة الرسالية , فيُسَمَّوْنَ مُشركين , أمَّا من بَلَغَتْهُ دعوة رسول منهم -كما سوف نَذكر - , فهذا قامتْ عليه الحُجة .

الثاني : الجاهل , فهذا يُطلق عليه إسم الشِّرْك ولو كان جَاهلاً .

الثالث : المُتَأَوِّل إِذَا فَعَلَ الشِّرْك , وذَبَحَ لغيْر الله مُتَأَوِّلاً , أو شَرَّعَ مُتَأَوِّلاً , أو طَافَ على قبرٍ مُتَأَوِّلاً , فيَلْحَقُهُ إسم الشِّرْك .

الرابع : المُخطئ أيضا .

الخامس : و زمن غَلَبَة الجهل , وهذا خلاف أهل الفترة , فأهل الفترة الجهل فيهم مَحْض , وليس غالب , بل هو مُطبق , هذا هو الفرق بين هذا الزمن وزمن أهل الفترات , زمن أهل الفترات الجهل فيهم مُطْبِق , و أمّا زمن غلبة الجهل فهو شبيه بزمن أهل الفترات .

السادس : ثُمَّ المُعاند , و هذا من باب أولى , فالمُعاند يَلحقه إسم الشِّرْك , و يَلحقُهُ أيضا كُفْر التّعذيب , أي الكُفْر المُعَذَّب عليه , فهذا يَلْحَقُهُ أيْضاً.

السابع : و المُعْرِض مع التَّمَكُّن , يعني مع التَّمَكُّن من الدعوة , ثُمَّ أَعْرَضَ , وهو في مكان الحُجّة , فهذا يَلْحَقُهُ إسم الشّرْك , و أيضاً يَلْحَقُهُ إسم الكُفْر المُعَذَّب عليه بقيام الحجة .

بعد ذلك , سوف نَسْرُد آيات في أنّه لَحِقَهُمْ إسم الشِّرْك مع وُجود الجَهل أو التَّأويل أو الفَتْرَة أو غير ذلك , لِنَتَأَمَّلَهَا , بعد القراءة نرجع ونأخذها واحداً واحدا .

قال تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آَمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) [التوبة 113].

وقال تعالى : (وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ) [الأنعام 137]

فسَمَّاهُمْ مُشركين قبل مَجيء الرسالة,

وقال تعالى : (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ) [التوبة 6]

فَسَمَّاهُ مُشْرِكاً قبل سَماع الحُجة ،

وقال تعالى : (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ) [البينة 1]

فسَمَّاهُمْ مُشركين قبل البَيِّنَة ،

وقال تعالى : (فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ) [العنكبوت 65]

وقال تعالى : (أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ) [الأعراف 173]

وقال تعالى عن مُشْرِكِي العَرَب : (إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ) [النجم 23]

وقال تعالى عن مُشْرِكِي العَرَب : (فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آَبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ) [هود 109]

فسَمَّى آباءهم عَابِدِينَ لغَيْرِ الله قبل قِيام الحُجة عليهم ،

وأَلْحَقَ يُوسف عليه الصّلاة والسّلام إسم الشِّرْك لكُفَّارِ مِصْر وهُمْ أَهْل فَتْرَة , فقال : (يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ (39) مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآَبَاؤُكُمْ) [يوسف 40].

وقال تعالى : (وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ) [النمل 43] ,

وقد قال قبل ذلك : (وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ) [النمل 24].

وقال تعالى : (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ) [البقرة 213] ،

فكُلُّ الرُّسُل الذين أَرْسَلَهُمْ الله إلى أقوامهم كانوا يُخاطبون

أقوامهم على أنّهم مُشركون قبل بِعْثَتِهِمْ , وطَلَبُوا منهم تَرْك الشِّرْك وإِفْرَاد الله بالعِبادة , وهذا بدلالة القُرآن ودلالة السنّة والإجماع ،

وعن الأسود بن سريع رضي الله عنه مرفوعاً : (أربعة يُمْتَحَنُونَ يوم القيامة ، فذَكَرَ الأَصَمَّ والأَحْمَقَ والهَرِمَ ورَجُلاً مَاتَ في فَتْرَةٍ) , الحديث ذَكَرَ طُرُقَهُ ابن القَيِّم في أَحكام أَهْل الذِّمَّة [2/650] , وبعدما سَاقَهَا , قال : يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضاً , وقد صَحَّحَ الحُفَّاظ بَعْضَهَا ، كما صَحَّحَ البيهقي وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود وأبي هريرة , وقد رَوَاهَا أئمة الإسلام ودَوَّنُوهَا في كُتُبِهِمْ).

وحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه الذي فيه : (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ) , قال الشيخ أبا بطين تَعليقاً على هذا الحديث : (ذَمَّهُمْ الله وسَمَّاهُمْ مُشركين مع كونهم لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ فِعْلَهُمْ هذا عبادة لهم فلَمْ يُعْذَرُوا بالجهل) الدرر [10/394.393]).

إِذَا قِيلَ الدُّرَر فالمقصود الدُّرر السنية .

وقد ثَبَتَ أنّ مُشْرِكِي العَرَب يَقولون في تَلْبِيَتِهِمْ : (لَبَّيْكَ لاَ شَريكَ لكَ إلاّ شَريكاً هو لكَ تَمْلِكُهُ ومَا مَلَكَ).

بسم الله الرحمن الرحيم.

نَتَأَمّل نحن و إياكم هذه الآيات , و نُحاول استنباط ما يُوافق منها العُنوان , فإنّ العُنوان : "باب لحوق اسم الشرك لمن تلبّس به ونُفِيَ الإسلام عنه ولو قبل قيام الحجة ، فكيف إذا كان بعدها" .

قال تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آَمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) [التوبة 113].

أين اسم الشرك ؟

الجواب : "لِلْمُشْرِكِينَ" , لَحِقَهُمْ إسم الشِّرْك ,

من هم هؤلاء ؟

الجواب : أهل فترة , همْ أهل الفترة , هذا بالنسبة لأهل الفترة . أمّا بالنسبة لأهل مكة بالذات , - سوف نأتي إن شاء الله في ذِكْرِ أهل الفترة في باب بعد عدة أبواب - , أنّ أهل الفترة منهم من قامتْ عليه الحُجة ,

لكنْ ليس ببعثة النّبي صلى الله عليه وسلم , إنّما قامتْ عليه الحُجة إِمَّا بدعوةٍ خاصّة , أو بَقِيَ معلوماً في قومِه دعوة التّوحيد , فَعَانَدَهَا , إِذَا كانتْ معلومة كما في مَكّة , فإنّ أَهْل مكّة الغالب عليهم قد قامتْ عليهم الحُجة بوُجود الحُنَفَاء , ووُجود الحُنَفَاء يَدُلُّ على أنّ دعوة إبراهيم صلى الله عليه وسلم باقية فيهم , وهي دعوة التّوحيد .

فهذه الآية قُصِدَ بها أُمُّه صلى الله عليه وسلم , هذا لكونها قد قامت عليها الحجة , لأنّ الرسول صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَ قال : (إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ) ,

وفي حديث وفد بني المُنْتَفِق وهو حديث صحيح لَمَّا سَأَلَهُ رَجُلٌ من بني المُنْتَفِق , فقال : (وأهلك يا رسول الله ؟) , قال : (وأهلي) , يعني وأهلي في النّار , وكلمة "الأهل" يدخل فيها الأب والأم , وإن كان المقصود بها غير ذلك , لأنّه قد يوجد في غير مكة من لَمْ تَقُمْ عليه دعوة خاصة أو يَعرف دعوة نبي , كما سوف نَعرف من حديث الأسود ابن سريع , أنّ هُناك أُناس من أهل الفترة يُمتحنون في الآخرة , فكونهم يُمتحنون في الآخرة دليل على أنّهم ما قامتْ عليهم الحُجة , ولمْ يَأْتِهِمْ رسول ولا دعوة رسول , ولمْ يُدْعَوا إلى التّوحيد ,

وأهل الفترات فيهم تفصيل , يأتي باب مُستقل في هذا الباب , لكن هذه إشارات فقط .

الآية الثانية :

وقال تعالى : (وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ) [الأنعام 137].

الاسم هُنَا ماهو ؟

الجواب : مُشركين .

ولَحِقَ مَنْ ؟

جواب أحد الطلاب : الجاهل

الشيخ : هو جاهل بلاشك , لكن لَحِقَ مَنْ ؟

جواب الشيخ : أهل فترة , (وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ) , لأنّ هذه عادة كانت موجودةً في مُشركي العرب قبل البعثة , و قال : بأنّ هؤلاء المُشركون يَقتلون أولادهم لِتَزْيِينِ شُركائِهم .

قال - هذا التعليق - : (فَسَمَّاهُمْ مُشركين قبل مَجيء الرسالة) .

الآية الثالثة :

وقال تعالى : (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ) [التوبة 6].

الإسم هُنَا لَحِقَ مَنْ ؟

الشيخ : زميلكم يقول بأنّ الإسم لَحِقَ الجاهل , فهل الإسم لَحِقَ الجاهل أو صاحب الفترة ؟ فمن يُجيب ؟

الشيخ : يقول أحد الطلاب بأنّ إسم الشرك لَحِقَ أهل الفترة , و الآخر يقول بأنّه لَحِقَ الجاهل , نُريد رأي ثالث يَحكم بينهما , و يَحكم و يُعلّم و يُبَيِّن .... ؟

جواب الطّالب : الجاهل.

الشيخ : ما السبب الذي جعلك تقول بأنّه جاهل.

جواب الطالب : لأنّه قد بلغته الحُجة .

الشيخ : كيف عرفتَ بأنّ هذا المُشرك قد بَلَغَتْهُ الحُجة ؟

جواب الطّالب : لأنّه بَلَغَتْهُ الرسالة .

الشيخ : لو بَلَغَتْهُ الرسالة (خَلاَصْ) , فقد قامتْ عليه الحُجة .

الآية فهي في الجاهل , لكن تعليلك ليس بالقوي.

جواب الشيخ : قوله تعالى : (حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ) , دليل على أنّه ليس صاحب فترة .

لأنّ أهل الفترة مَنْ هُمْ ؟

الجواب : هُمْ الذين كانوا قبل الرسالة , فهذا سَمَّاهُ مُشركاً بعد الرسالة.

(وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ) : فسَمَّاهُ مُشركاً وهو جاهل , و لهذا فهو يلحق الجاهل , فَسَمَّاهُ مُشركاً وهو جاهل .

(حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ) : لأنّه ما سَمِعَ , لكنْ هذا كُلُّه كان بعد البعثة. و هذا من أصرح الأدلّة في هذا الباب , أنّ الجاهل - فلا يقول قائل – أنّ هذا من الكُفّار الأصليين , و أمَّا أهل القِبلة فكيف تُسَمُّونهم مُشركين وهُمْ يقولون : "لا إله إلا الله" ؟

فنَقول : لا فَرْق , فمَنْ فَعَلَ فِعْلَ المُشركين أُعْطِيَ إِسْمَهُمْ كما سوف يَأتينَا إنْ شاء باب مُستقل في هذا الباب , فسَمَّاهُ مُشركاً قبل سماع الحُجة .

الآية الرابعة :

وقال تعالى : (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ) [البينة 1].

هذه فيمن ؟

الشيخ : ...... , إمّا ان يكون من أهل الفترة , إمّا أن يكون جاهل , أو إمّا مُتأوّل , , إمّا مُخطئ , و إمّا ضال , من يعرف الجواب , و ما هو هذا الإسم ؟

أحد الطلاب يقول : أهل الكتاب.

و الآخر يقول : المُشركين.

الشيخ : تعليلك ليس كذلك , ...

كلامنا في لُحوق إسم الشّرك , و ليس في اليهود و النّصارى , و أهل الكتاب ليس هذا هو الشاهد .

الجواب : ممكن الآية تكون في المُشركين في أهل الفترة الذين كانوا قبل البينة , وممكن تكون البَيِّنَة هي الحجة الخاصة , فتكون سماع الرسول , وعلى تفسيرك لِـــ "البَيِّنَة" بالألف واللآم , لكنْ هُنَا قال : (الْبَيِّنَةُ * رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ) [البينة 1/2] , أي احتمال تكون في أهل الفترة , واحتمال دخول الجاهل أيضاً فيها.

وقال تعالى : (فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ) [العنكبوت 65].

الإسم هُنَا : "مُشرك" , و لَحِقَهُمْ مع أنّهم أَهْلَ فَتْرَةٍ.

وقال تعالى : (أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آَبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ) [الأعراف 173].

الشاهد : "آَبَاؤُنَا" , فآَبَاؤُهم مُشركون و هم أهل فترة , فالآباء سُمُّوا مُشركين وهم أهل فترة.

وقال تعالى عن مشركي العرب : (إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ) [النجم 23].

فسَمَّاهم مُشركين هُمْ و آباؤُهم , لأنّهم يعبدون غير الله , و العابد غير الله مُشرك , لأنّ الإسلام والشِّرْك ضِدّان لا يَجتمعان.

و كُنّا قد قُلنَا أنّ هذه في أهل الفترة , فدَلالتها على الجاهل تكون من باب أولى , لأنّه أيُّهما أشدّ في الجهل ؟

الجواب : أهل الفترة , فإِذَا قُلنَا أنّ أهل الفترة لا يُعذرون و يُسَمَّوْنَ مُشركين , لأنّهم لا يُعذرون في إسم الشّرْك و يُسَمَّوْنَ مُشركين , ولا يُعذرون في الشّرْك , فالجاهل يكون من باب أولى. تُسمَّى "دلالة الأولى" أو "قياس الأولى".

وقال تعالى عن مشركي العرب : (فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آَبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ) [هود 109] .

فسَمَّى آباءهم عابدين لغير الله قبل الحُجة و قبل الحجة الرسالية .

و كذلك يوسف , يعني هذا ليس في شريعة النبي فقط , لا , بل كذلك حتى في شريعة ما قبل النبي , كلّ من فَعَلَ الشِّرْك يُسَمَّى مُشركاً ولو كان جاهلاً ,

ولذلك يوسف قال لهم : (مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً .. الآية).

فسَمَّاهُمْ عابدين لغير الله , ومن عَبَدَ غير الله فهو مُشرك , قامت فيه حقيقة الشِّرْك , فسَمَّاهُمْ مُشركين مع جَهْلِهِمْ.

فإذاً موجود حتى في زمن يوسف .

وكذلك في زمن سُليمان كما في قصة بلقيس , وهي امرأة كانت من أهل الفترات , ثُمَّ دَعَاهُمْ سُليمان , وسُمُّوا مُشركين حيث قال : (وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ) , و هذا مُشرك . ومن سَجَدَ للشمس فهو مُشرك , قامتْ فيه حقيقة الشِّرْك , فيَلْحَقُهُ الاسم .

(وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ) : هُنَا سَمَّاهُمْ كافرين , والمُشرك كافر , لكنْ ليس المقصود كُفْر التَّعذيب , و أمّا الكُفْر المُعَذَّب عليه فلا بد من قيام الحجة .

و المُشرك يُسمّى كافر باعتبار لا مانع ,

و إنْ قَصَدْتَ بالكُفْر "كُفْر التَّعذيب" , فالمُشرك الجاهل الذي لَمْ تَبْلُغْهُ الحُجة لا يُسَمَّى كافراً بهذا المعنى و الاعتبار , وهذا أصل .

ولذلك قد تَجدون أحياناً في بعض كلام أهل العلم يُطلقون إسم "كافر" على مُشرك , فيكون عندكم هذا التفصيل و لا يَلتبس عليكم الأمر , لأنّه ما يمنع أنْ يَكونَ المُشرك كافراً , ما في مانع , لكنْ إنْ قَصَدْتَ "كُفْر التَّعذيب" , نقول : لا , نحتاج إلى أنْ نقول : هل قامتْ عليه الحجة أو لا ؟

.

الثاني : فكُلُّ الرسل الذين أَرْسَلَهُمْ الله إلى أقوامهم كانوا يُخاطبون أقوامهم على أنّهم مُشركون . كُلُّ رسول يأتي من نوح , كان إِذَا أتَى قومه قال : " اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ", وكان يَدْعُوهُمْ إلى التّوحيد , ومن دُعِيَ إلى التّوحيد دَلَّ على أنّه مُشرك , وإلاّ لَمَا أُرْسِلَ إليهم , يُسَمَّوْنَ مُشركين , فسُمُّوا مُشركين قبل بعثة الرسل إليهم .

وفي حديث البخاري قال : "فلَمَّا تَنَسَّخَ العلم أو "فلَمَّا نُسِخَ العلم" أو "فلَمَّا انْدَرَسَ العلم" عُبِدَتْ , فجاءهم نوح , فعُبِدَتْ وقت انْدِرَاس للعلم . إِذاً هُمْ جُهّال وعَبَدُوهَا وسُمُّوا مُشركين , وبَعَثَ الله نوحاً إلى

أُناس مُشركين , ولمْ يَبْعَثْهُ إلى أُناس مُوحدين , وسُمُّوا مُشركين , وهذا من أَبْيَنِ الدلالة.

وقوم نوح كانوا زمن غَلَبَة جَهْل بل انْدِرَاسٌ للعلم , وعَبَدُوا غير الله ولَحِقَهُمْ إسم الشِّرْك .

وأمَّا حديث الأسود ابن سريع رضي الله عنه قال : (أربعة يُمتحنون ...) , ما هو الشاهد من هذا الحديث في الباب ؟

الجواب : (ورجل مات في فترة) .

قال : "يُمتحنون" , ما هو وجه الدلالة ؟

الرجل الذي مات في فترة , أين الشاهد في أنْ يُسَمَّى مُشرك ؟

فالرجل مات في فترة فقط , أين الدليل على أنّه مُشرك ؟

الطالب : ..... (كلام غير مسموع).....

الشيخ : ما سَمَّاهُمْ مُشركين , أين في الحديث بأنّه سَمَّاهم مُشركين ؟ , لا ...لا ..لا , الحديث ليس فيه بأنّه سَمَّاهُمْ مُشركين , كيف تقول بأنّه سَمَّاهم مُشركين؟ , و الحديث ليس فيه ذلك , قال : (أربعة يمتحنون يوم

القيامة) , و قال : (ورجل مات في فترة) , وقال : (يا الله لمْ يَأْتِنِي رسول), فالحديث ليس فيه ذكر "للمُشرك" , فأين لفظ المُشرك؟

جواب الطالب : لو كانوا لا يُمتحنون , لكانوا مؤمنين.

الجواب : صحيح , لأنه لو كان مؤمن , لكان جزاءه دخول الجنة , و لَمَا كان في حاجة للامتحان , و الإنسان إِمَّا أن يكون مؤمن , و إِمَّا أن يكون كافر , (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ) [التغابن 2] , (فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ) [يونس 32] , (إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا) [الإنسان 3].

فلَمَّا لَمْ يَدخلْ الجنّة وأُوقِفَ واحْتِيجَ إلى أنْ يُمتحن دَلَّ على أنّه ليس بمؤمن , ولو كان مُؤمن لَذَهَبَ إلى الجنّة , والذي ليس بمؤمن فهو كافر مُشرك , ولذلك قال : (ما أتاني رسول) , فاحْتَّجَ بذلك

وهل هذا الرجل من أهل الفترة ؟ الجواب : نعم .

وهل هذا يُعمل في كل أهل الفترة ؟

الجواب الطالب : ليس كلّ أهل الفترة .

الشيخ : و لماذا ليس كلّ اهل الفترة ؟

جواب الطالب : لأنّ بعض اهل الفترة في مكّة جاءهم رسول .

الشيخ : لا , لأنّه لو جاءهم الرسول لما صاروا من أهل الفترة , و لذلك فهذا الجواب ليس بدقيق.

الطالب : بعض أهل الفترة قامتْ عليهم الحُجة .

الشيخ : بعض أهل الفترة قامتْ عليهم الحُجة !!! .

كيف قامت عليهم الحجة , والله تعالى يقول : (مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ) [السجدة 3] ؟ من يُجيب ؟

الطالب : الحُجة قامت عليهم بالعقل و الفطرة.

الشيخ : لا , غَلَط , العقل و الفطرة يُعتبران حُجة في بُطلان الشِّرْك , و ليس حُجّة في العذاب , و لَيْتَكَ لمْ تُجبْ بهذا الجواب , لو كان غيرك قال بذلك , و لذلك سوف لن نسألك جزاءً لك , فما كان لك أن تقول هذا الجواب (الشيخ يمزح مع الطالب).

الشيخ : أنا قُلتُ ما أتاهم من نذير , يعني رسول أو النذير العام وهو النبي صلى الله عليه وسلم , و أما النذير الخاص فقد أتى , أتاهم دعوة الرسول , هذا هو المقصود.

فإِذاً ليس كُلُّ أهل الفترات بَابُهُمْ واحد , لأنّ فيهم تفصيل , ولذلك الرسول قال : (إن أبي وأباك في النار) , وقال في حديث بني

المنتفق : (إِذَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ قُرَشِي أو عَامِرِي أو دَوْسِي فَقُلْ : أَبْشِرْ بِمَا يَسُوؤُكَ تُجَرُّ عَلَى وَجْهِكَ فِي النَّارِ).

فذَكَرَ قُريش وعامر ودَوْس , إِذاً فقد قامتْ عليهم الحُجة , واسْتَحَقُّوا النّار, ولَمْ يَأْتِهِمْ رسول قبل النّبي صلى الله عليه وسلم , ولذلك الرسول عَلَّلَ حديث بني المنتفق , فقال له وفد بني المنتفق : (يا رسول الله , كيف يَكُونُونَ في النّار وهُمْ لا يُحْسِنُونَ إلاّ هذا , و يَظُنُّونَ أنّهم مُصلحون ؟) , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذلك ... - هذا جواب وتعليل للدخول في النار - , فقال : (ذلك أنّ الله بَعَثَ (جَعَلَ) في آخر كُلّ سَبْع أُمَم نَبِيّاً , فمَنْ عَصَاهُ كان من الضَّالِّين , ومَنْ أَطَاعَهُ كان من المُهتدين) .

قال ذلك (فَسَّرَ) , وأنّه في آخر كُلّ سَبْعِ أُمَم يَبْعَثُ نَبي , ثُمَّ تَبْقَى دَعوة النّبي , فقُريش وعامر ودَوْس الذين ذَكَرَهُمْ الرسول صلى الله عليه وسلم هُنَا , قد بَقِيَتْ فيهم دعوة نبي , وفيهم حُنَفَاء يَدْعُونَهُمْ إلى الله فقامتْ عليهم الحُجة . ولكنْ لا يَلْزَم من هذا في كُلِّ العرب , هكذا يكون مفهوم الحديث .

ننتقل إلى الفصل , الفصل هذا هو عبارة عن إجماعات فقط , للدلالة على أنّ إِسْمَ الشِّرْك يَلحق الجاهل , تفضل .....

فصل

وقال ابن سحمان في كَشْفِ الشُّبْهَتَيْنِ : (و قد تَقَدَّمَ أنَّ عامة الكُفَّار والمُشركين من عَهْدِ نُوح إلى وقتنا هذا جَهِلُوا وتَأَوَّلُوا ...).

الشرح :

هذا هو الشّاهد : (جَهِلُوا و تَأَوَّلُوا) , عامة الكُفَّار من نوح عليه السّلام إلى وقتنا هذا , هُمْ جُهَّال و مُتَأَوِّلون , و لمْ يَمْنَعْ هذا مِن أنْ يُسَمَّوْنَ مُشركين , هذا وجهه. و هذا الكلام للشيخ ابن سحمان رحمه الله.

و يُضيف ابن سحمان :

(... وأَهْل الحُلُول والاتِّحَاد كابن عَرَبِي وابن الفَارِض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تَأَوَّلُوا وعُبَّاد القُبُور والمُشركون الذين هُمْ مَحَلَّ النِّزَاع تَأَوَّلُوا) , إلى أن قال : (والنَّصَارَى تَأَوَّلَتْ) ,

وقاله قبله الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص 262 , وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :
(بل إنَّ أَهْلَ الفترة ...).

(بل إنَّ أَهْلَ الفترة) : هذا الكلام في أهل الفترة و و يدخل في أهل الفترة الجُهَّال من باب أولى .

و يقول الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :

(بل إنَّ أَهْلَ الفترة الذين لَمْ تَبْلُغْهُمْ الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يُسَمَّوْنَ مُسلمين بالإجماع , ...).

هذا هو الشاهد : (لا يُسَمَّوْنَ مُسلمين بالإجماع) , حَكَى الإجماع , و هذا الكلام للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن , و ماهو إلاّ ناقل للإجماع , لأنّ بعض الإخوة يقولون بأنّ هذا انفردَ به الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن , و هذا ليس صحيح , هو يَنقل كغيره , يَنقل نُقولات الإجماع المُتَقَدِّمِين .

و يُضيف الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :

(... لا يُسَمَّوْنَ مُسلمين بالإجماع ولا يُستغفر لهم وإنَّما اختلف أهل العلم في تَعذيبهم في الآخرة).

نعم في الآخرة أُخْتُلِفَ في التَّعذيب , و أمَّا في الاسم (أي في إسم الشِّرْك) ما اختلفوا , حتّى أهل البدع يُسَمَّوْنَهُمْ مُشركين , و أمّا في الآخرة فهُمْ قد اختلفوا في مصيرهم , فبعض أهل العلم يقولون : بأنّهم مُعذّبون , أهل الفترة مُعَذَّبُونَ في الآخرة ,

وجَعَلَ الحُجة في ذلك العقل والفطرة , وبعضهم جَعَلَ الحُجة في ذلك العقل والفطرة وبقايا دين إبراهيم , يَقصد دعوة إبراهيم صلى الله عليه وسلم.

أما دعوة إبراهيم صلى الله عليه وسلم فصحيح فهي تُعتبر حُجّة , إِذَا عَلِمُوهَا ثُمَّ تَرَكُوهَا , فهذه تعتبر حُجّة .

فاختلفوا في التَّعذيب في الآخرة , و أمّا في الدنيا ما اخْتَلَفَ أحد في تَسْمِيَتِهِمْ مُشركين إلاّ المُتَأَخِرُونَ , إلا ما وقع الخلاف فيه مُؤخّراً منذ زمن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب ولا زال مُسْتَمِّراً إلى وقتنا الحاضر ,

حيث بَرَزَ في زمن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب من بَدَأَ يُشَكِّكُ ويَعْذُر بالجَهْل ,

ولا يُلْحِق إسم الشِّرْك مع الجهل , أمثال أحمد بن عبد الكريم الأحسائي , ونَاقَشَهُ الشيخ و أَرَسَلَ له رسالة , وكذلك بعض طُلاَّبِهِ في الدَّرْعِيَة وأَرْسَلَ لهم رسالة , وكذلك نَاقَشَهَا الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه "مُفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد" ,

ثُمَّ جَاءَ مَنْ أَثَارَهَا (أي هذه الشُبهة) في عهد الشيخ عبد الرحمن بن حسن كأمثال داود ابن جرجيس العراقي , فرَدَّ عليه الشيخ عبد الرحمن بن حسن , ورَدَّ عليه الشيخ عبد اللطيف وهو إبنه , ورَدَّ عليه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن وهو إبنه أيضا , كُلُّهم أبناء للشيخ عبد الرحمن بن حسن , ورَدَّ عليه الشيخ أبا بطين و الشيخ ابن سحمان , وكُلُّ أئمة الدعوة على ذلك.

و في وقتنا الحاضر الآن الشبهة لا تزال موجودة أيضاً , و يقولون : لا يُسَمَّوْنَ مُشركين , إِذَا قال : "لا إله إلا الله" وذَبَحَ لغير الله , يقولون بأنّه يُسَمَّى مُسلماً , ويُعْذَرُ بالجَهْل , وهذا خَطَأٌ شَنِيعٌ , بل يَلْحَقُهُ الإسم , و يُقال بأنّه مُشرك , ويُنْفَى عنه الإسلام , وانظر إلى حكايات الإجماع .

وقال الشيخ عبد الله وحسين أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب :

هؤلاء أبناء للشيخ محمّد بن عبد الوهاب و هُمَا : الشيخ عبد الله و الشيخ حُسين.

هؤلاء ذَكَرُوا لما سُئِلوا عمن كان قبل دعوتهم , فقالوا من كان قبل دعوتنا ويَفْعَل الشِّرْك , يُسَمَّى مُشرك ولا يُسَمَّى مُسلم , وأمَّا عذابه في الآخرة فمَنْ بَلَغَتْهُ الحُجة فهو كافر ظَاهراً وباطناً , وأمَّا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الحُجة فيُمْتَحَن يوم القيامة , فسَمّوْا منْ كان قبل دعوتهم مِمَّنْ يَفْعَل الشِّرْك مُشركاً , و أَعْطَوْهُ الإسم , و هذا كلام الشيخ عبد الله و الشيخ حُسين , وهم أبناء الشيخ محمد , و هؤلاء هُمْ أحسن منْ يَفهم كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

إِذاً يُقال هذا كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب , و هذا كلام أبناءه و طُلابه و أحفاده , كلّهم يُسَمّون من فَعَلَ الشِّرْك بأنّه مُشرك , و لا يعذرونه بالجهل .

وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب :

(من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة ....)

(بُلوغ هذه الدعوة) : يعني دعوتهم , أي دعوة التوحيد السلفية , الألف و اللاّم للعهد .

(من مات من أهل الشرك) : (من أهل الشرك) , انظر كلمة "أهل الشرك" , يعني يَفْعَل الشِّرْك ويَدِينُ به , و قبل بُلوغ الدعوة أي قبل بُلوغ دعوة التّوحيد السّلفية , فمات على ذلك , فانظر بماذا أجاب , هذا هو السؤال .

ويُضيف عبد الله وحسين :

(... فالذي يُحْكَمُ عليه أنه إِذَا كان معروفاً بفِعْلِ الشِّرْك ويَدِينُ به ومات على ذلك , فهذا ظاهره أنّه مات على الكُفْر ...).

فهو مُشرك , ولذلك قال : (فلا يُدْعَى له ولا يُضَحَّى له ولا يُتَصَدَّق عنه) لقوله تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) [التوبة 113].

لا يُدْعَى له , لأنّ الدعاء مثل الاستغفار , فلا يُضَحَّى له , ولا يُهْدَى له شيء من الأعمال , وهذا دليل على أنّهم سَمَّوْهُ مُشركاً .

ويُضيف عبد الله وحسين :

(... وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى , فإنْ قامتْ عليه الحُجة في حياته وعَانَدَ , فهذا كافر في الظّاهر والباطن ...)

فهذا كافر , فإِذَا قامتْ عليه الحُجّة فهذا كافر , و أَعْطَوْهُ إسم كُفر تعذيب.

ويُضيف عبد الله وحسين :

(.... وإِنْ لَمْ تَقُمْ عليه الحُجة فأمره إلى الله تعالى).

الدرر [10/142]

و يُمتحن يوم القيام على الصحيح من أقوال اهل العلم , هذا كلام الشيخ عبد الله و الشيخ حُسين.

إِذاً ليس هو مذهب الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن كما يقول بعضهم بأنّه لا يُعرف هذا القول قبل الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن.

لا , بل ذَكَرَهُ أخو الشيخ عبد اللطيف , و ذَكَرَهُ وَالِدُهُ الشيخ عبد الرحمن , و ذَكَرَهُ طُلابُهُ مثل الشيخ ابن سحمان , فكيف يُدّعى بأنّ الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن هو الذي جاء بهذا القول , و هو مذهب ابن القيّم و مذهب ابن تيمية , و يُحكى عليه الإجماع , ونقلوا الإجماع في ذلك.

وقال أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب

أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب : يعني الشيخ عبد الله و الشيخ حُسين.

وحمد بن ناصر آل معمر :

هذا كان من عُلماء الدرعية , و من كبار عُلماء و أئمة الدعوة بعد الشيخ محمد بن عبد الوهاب. وهو حمد بن ناصر آل مْعَمَّر , هُمْ أئمة ذلك الوقت في الجزيرة.

ويُضيف أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر :

(إذا كان يَعمل بالكُفْر والشِّرْك لجَهْلِهِ أو عدم من يُنَبِّهُهُ ....)

نعم (لجَهْلِهِ أو عدم من يُنَبِّهُهُ) , " لجَهْلِهِ" : أي أنّه هو جاهل.

(أو عدم من يُنَبِّهُهُ) : يعني ليس هناك دعوة ,

و (يَعمل بالكُفْر والشِّرْك) : إذاً هو مُشرك , وشِرْكُهُ شِرْك جَهْل وعدم بُلوغ حُجة .

فماذا يَرى طُلاب وأبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وعُلمائهم في ذلك الزمان ؟ (انظر ماذا يَقولون؟)

ويُضيف أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر :

(.... لا نَحْكُمْ بكُفْرِهِ حتّى تَقوم عليه الحُجة , ولكنْ لا نَحْكُم بأنَّه مُسلم).

الدرر(10/136)

نعم , و لا نَحْكُم بأنّه مُسلم , لا نَحْكُمْ بكُفْرِهِ حتّى تَقوم عليه الحُجة , ولكنْ لا نَحْكُم أيضاً بأنَّه مُسلم.

(هذا أكتبوا عليه حِفظ).

إِذَا نازعكم أحدكم و قال بأنّ الشيخ محمد بن عبد الوهاب هذا هو رأيه , قُلنَا له : لا , الشيخ محمد بن عبد الوهاب هذا رأيه , و لكن أبناءه هُمْ أحسن من يُفَسِّر كلام الشيخ , هُمْ أبناءه هُمْ الذين تتلمذوا على يَدَيْهِ , و قَرَأُوا على يَدَيْهِ و لَزَمُوهُ. فقال : (لا نَحْكُم بأنَّه مُسلم).

إِذاً " لا نَحْكُم بأنّه كافر ولا نَحْكُم بأنّه مُسلم , فماذا يكون إذاً ؟

مُشرك , يكون مُشرك , ولا نَحْكُم بأنّه كافر باعتبار , يعني الكافر الذي يُعَذَّبُ في الآخرة , و يكون حُكْمُهُ الكافر المُعَذّبُ في الآخرة , هذا هو قصده .

و قد يَقول قائل بأنّ هذا هو قول المعتزلة ! إذا كان ليس بكافر وليس بمُسلم , إذاً يكون بالمنزلة بين المنزلتين ؟

الجواب : لا , ليس هناك منزلة بين المنزلتين !

يقولون بأنّ هذا هو قول المعتزلة الذين يقولون بالمنزلة بين المنزلتين.

نقول : المعتزلة يقولون بالمنزلة بين المنزلتين في العُصاة , هُمْ الذين يقولون : ليس بمُسلم و لا كافر , هذه في العُصاة , و أمّا هؤلاء لا يَقولونَ ذلك في العُصاة , و إنّما هُمْ يَقولونَه فيمن فَعَلَ الشِّرْك جَاهلاً أو لَمْ يُنَبَّهْ بدعوة , كمن عاش في بادية بعيدة أو حديث عهد أو أنّه في زمن غلبة الجهل , فهؤلاء لا يُمكن أنْ نُسَمِّيَهُمْ مُسلمين .

كيف نُسَمِّيهِ مُسلم وهو يَذْبَحُ لغير الله , الإسلام والشِّرْك ضِدَّان لا يَجتمعان ولا يَرتفعان , ونَصّ هذا الكلام أيضاً موجود في كلام ابن القيم , وحَكَى ابن القيّم عليه الإجماع , حتّى أنّ ابن القيّم قال هذا الكلام , حيث قال : (ولا يُسَمَّى مُسلماً) , قاله ابن القيّم في كتابه "طريق الهجرتين" في الطبقة السابعة عشر , و حَكَى عليه الإجماع.

إذاً ليس هو كلام أئمة الدعوة , بل هو كلام ابن القيّم , و ابن القيّم حكى عليه الإجماع في "الطبقة السابعة عشر" في كتاب طريق الهجرتين , و أحياناً يُسمّى كتاب "الطبقات". و هذا الكلام موجود في كتاب "الدرر" الجزء العاشر في الصفحة مائة و ستة و ثلاثين. (و تكتبون عليه حِفْظ) , تفضل ...

وَنَقَل الأَخَوَيْن عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم الإجماع .....

نعم , نقلوا الإجماع عن ابن القيم . انظر إلى الشيخ عبد اللطيف و الشيخ إسحاق .

إِذاً هو ليس مذهب الشيخ إسحاق فقط , بعضهم يقول أنّ هذا مذهب إسحاق , هو الذي ذَكَرَهُ في رسالة "تكفير المعين" ولا يُعرف هذا القول قبله ! بل هو كذلك قول أخوه عبد اللطيف , وينقلون عن ابن القيم , وابن القيم يَنقل في ذلك الإجماع . إِذاً هذا القول لم ينفردوا به على أنّ من فَعَلَ الشِّرْك يُسَمَّى مُشركاً , و لا يُمكن أن يُسَمَّى مُشرك أبداً .

نقلوا عن ابن القيم الإجماع على أنّ أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة

هذا هو الشاهد : (ومن لم تبلغه الدعوة)

و أمّا أصحاب الفترات , فهذا أمر واضح

و لكن (ومَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدعوة) : يعني ليس هناك من يُنَبِّهُهُ ولم تَأْتِهِ دعوة لكونه يعيش في بادية بعيدة , أو لكونه حديث عهد وهو يَفْعَلُ الشِّرْك فلا يُسَمَّى مُسلم .

أَنَّ كلِاَ النَّوْعَيْنِ لا يُحْكَم بإسلامهم

"كلِاَ النَّوْعَيْنِ" : يعني أصحاب الفترات و مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدعوة.

ولا يَدخلون في مُسَمَّى المُسلمين حتّى عند مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ بعضهم , و أَمَّا الشِّرْك فهو يَصْدَقُ عليهم , و إِسمه يَتناولهم ,

و لماذا "إِسمه يَتناولهم" : أي أنّه يُسمّى مُشركاً مع أنّه لم تَبْلُغْهُ الدعوة , و هذا بالإجماع حتّى عند مَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُمْ , لأنّ بعضهم يُكَفِّرُهم "كُفر تعذيب" , و بعضهم لا يُكَفِّرهُمْ كُفْر تعذيب , و لكنْ كِلاَ النَّوْعَيْنِ يقولان بأنّه ليس بمُسلم , كيف نُسَمِّيهِ مُسلم وهو يَذبح لغير الله ؟ , لأَنّ الإسلام و الشّرك ضِدَّان لا يَجتمعان .

و أَيُّ إسلام يَبقى مع مُناقضة أصله وقاعدته الكبرى "شهادة ألا إله إلا الله")

وقال عبد الرحمن بن حسن : (الذي عليه شيخ الإسلام وإخوانه من أهل السنة والجماعة من إنكار الشرك الأكبر الواقع في زمانهم وذِكْرِهِمْ الأدلة من الكتاب والسنّة على كُفْرِ مَنْ فَعَلَ هذا الشِّرْك أو اعتقده) فتاوى الأئمة النجدية[3/155]

وقال : (والعُلماء رحمهم الله تعالى سَلَكُوا منهج الاستقامة وذَكَرُوا باب حُكْم المُرتد , ولَمْ يَقُلْ أَحَدٌ منهم أنّه إِذَا قال كُفْراً أو فَعَلَ كُفْراً وهو لا يَعلم أنّه يُضَادُّ الشَّهَادَتَيْنِ أنّه لا يَكْفُر بجَهْلِهِ وقد بَيَّنَ الله في كتابه أَنَّ بعض المُشركين جُهَّال مُقَلِّدُون ,

قَصْدُهُ في ذلك أنّ أهل العلم في كتاب المُرتد يقولون : "باب المرتد" , ثُمَّ يقولون : "منْ أشرك" , و هو أَوَّل ما يَقولون : "مَنْ أَشْرَكَ" , ومن كذا ومن كذا , فَقَدْ ارْتَدَّ , ولا يُعَلِّقُونَ بجَهْلٍ ولا تَأْوِيلٍ ,

ثم بعد ذلك يَقولون : "ومَنْ اسْتَحَلَّ مُحَرَّماً أو أَبَى عن واجب و مِثْلُهُ يَجْهَلُهُ فَقَدْ كَفَرَ , يقولون عبارة : "و مْثْلُهُ يَجْهَلُهُ " في مسائل الواجبات والمُحَرَّمَات , و أَمَّا في مسائل الشِّرْك فيُطْلِقُونَ .

قال الشيخ أبا بطين : هذا كل أهل الفقهاء على هذا الباب , فأين إذاً العُذْر بالجَهْل في باب الشِّرْك ؟ .

فَلَمْ يُرْفَعْ عنهم عِقَاب الله بجَهْلِهِمْ كما قال تعالى : (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ), إلى قوله (إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ) [الحج 3/4].

الدرر [478-11/479] ،

وقال الشيخ أبا بطين :

هذا هو كلام الشيخ أبا بطين الذي ذَكَرْتُ لكم.

وقال الشيخ أبا بطين : (وقد ذَكَرَ العُلماء مِنْ أَهْلِ كُلِّ مذهب أشياء كثيرة لايُمكن حَصْرُهَا من الأقوال والأفعال والاعتقادات أنّه يَكْفُرُ صاحبُها , ولَمْ يُقَيِّدُوا ذلك بالمُعاند , فالمُدَّعِي أنّ مُرْتَكِبَ الكُفْر مُتَأَوِّلاً أو مُجْتَهِداً أو مُخْطِئاً أو مُقَلِّداً أو جَاهِلاَ مَعْذُور مُخالف للكِتاب والسنّة والإِجماع بلا شك).

(رسالة الانتصار).

وقال أيضاً : (تَقَدَّمَ كلامُ ابن عَقِيل في جَزْمِهِ بِكُفْرِ الذين وَصَفَهُمْ

بالجَهْلِ فيمَا ارْتَكَبُوهُ من الغُلُوِّ في القُبور نَقَلَهُ عنه ابن القيم مُسْتَحْسِناً له).
الدرر [10/394 - 393] , وراجع مصباح الظلام الصفحة :[337 - 338]

نعم هذا ابن عقيل أيضا سَمَّى مَنْ فَعَلَ الشِّرْك مُشركاً ولو كان جاهلاً , هذا ابن عقيل وهو قبل أئمة الدعوة , فلا يُقال هذا القول اخترعوه أئمة الدعوة , وهو مذهب ابن تيمية , و ابن تيمية يقول : (اسم الشرك يَثْبُتُ قبل الرسالة) , هذا النّص لا يَنتقدونه , وهو موجود و سوف يَمُرُّ علينا الآن بعد قليل , إسم الشرك – هذا الكلام لابن تيمية - ,

حيث يقول : (اسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يَعدل بربّه و يُشرك به) , فإسم الشرك يثبت قبل الرسالة , و قبل الحجة ,

هذا الكلام لابن تيمية , وهو كلام ابن عقيل , و هو كلام ابن القيم , بل و يَحكي ابن القيم عليه الإجماع , فكيف يقولون هذا رأي الشيخ إسحاق , أو يقولون هذا رأي أئمة الدعوة ؟ .

وقال ابن تيمية :

هذا الكلام لابن تيمية , تكتبون عليه حفظ , لأنّ كثير من الإخوان يقولون بأنّ ابن تيمية يعذر , ويأتون بنصوص ابن تيمية في باب الجِدال, إِذَا تَكَلَّمَ ابن تيمية في رسالة فيها بِدَع وجَهْمِيَة وخَوارج أَتَى بنُصوص أنّه يَعذر أو كذا , فيَأخذون هذه النّصوص ويَجعلونها في غير المُبتدع .

ولذلك إِذَا أُتِيَ لك بنصّ لابن تيمية أنّه يَعذر , فانظر إلى كلامه ما قبله وما بعده , و انظر إلى عُنوان الرسالة , و نقول له بأنّ هذه الرسالة في أي باب ؟ سوف تَجدها في باب البِدع , إِمَّا أنّه يَتكلّم عن الجهمية , أو الأشاعرة , أو أنّه يَتكلّم عَمَّنْ ضَلَّ في الأسماء والصفات ... وهكذا.

ثم تقول له بأنّ ابن تيمية يقول أنّ : (اسم الشرك يثبت قبل الرسالة).

وقال ابن تيمية : (إسم الشِّرْك يَثْبُتُ قبل الرسالة لأنّه يُشْرِكُ بِرَبِّهِ و يَعْدِلُ به). الفتاوى[20/38]

و عَلَّلَ و قال : (لأنّه يُشْرِكُ بِرَبِّهِ) , أي قامت فيه حقيقة الشِّرْك , إِذاَ يَثْبُتُ له الاسم , لكنْ كُفْر التّعذيب لابد من قيام الحجة , و أمّا كُفْر غير التّعذيب , فنَعَمْ , فيُسمّى كافر كُفْر غير التّعذيب.

قال الشيخ ابا بطين في تعليقه على كلام لابن تيمية قال :

(فَقَدْ جَزَمَ (أي ابن تيمية) في مواضع كثيرة ....

انظر إلى كلام أبا بطين يَنقل عن ابن تيمية , أئمة الدعوة ضَابِطِينَ كلام ابن تيمية خصوصاً في توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات , ولذلك هُمْ أئمة في ما يُنْقَل عن ابن تيمية , ضابطين اختياراته وأقواله , ولا سيما أنّهم وُجِهُوا بصِراع فكري , و المعركة قامت , و كُتُب و رُدود على هذه المسألة وهي ليست جديدة , و لذلك هُمْ ضَابطِين لكلام ابن تيمية , هُمْ أولى النّاس به في فَهْمِ تخريجاته و مُعاملتهم لكُتُبه .

انظر ماذا يَقول الشيخ أبا بطين عن ابن تيمية .

قال الشيخ ابا بطين في تَعليقه على كلام لابن تيمية قال :

(فَقَدْ جَزَمَ (أي ابن تيمية) في مواضع كثيرة تَكفير مَنْ فَعَلَ ما ذَكَرَهُ من أنواع الشِّرْك , و حَكَى إجماع المُسلمين على ذلك , ولَمْ يَسْتَثْنِ الجاهل ونحوه ، فمَنْ خَصَّ الوعيد بالمُعاند فقط , وأَخْرَجَ الجاهل والمُتَأَوِّل والمُقَلِّد (يعني في الشِّرْك) فَقَدْ شَاقَّ اللهَ ورَسولَه وخَرَجَ عن سبيل المُؤمنين . والفُقهاء يُصَدِّرُونَ باب حُكْم المُرْتَّد بمَنْ أَشْرَكَ بالله ولَمْ يُقَيِّدُوا ذلك بالمُعاند , وهذا أَمْرٌ واضح ولله الحمد) اهـ.

رسالة الانتصار ،

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص 315 :
(وأمَّا دُعاء الصّالحين والاستغاثة بهم وقَصْدهم في الملمات والشدائد , فهذا لا يُنازع مُسلم في تَحريمه أو الحُكْم بأنّه من الشِّرْك الأكبر , وتَقَدَّمَ عن الشيخ (بن تيمية) أنَّ فَاعِلَهُ يُستتاب فإِنْ تَابَ وإِلاَّ قُتِلَ).

وقد أَجْمَعَ العُلماءُ والمُفَسِّرُونَ وأهل اللغة والتاريخ على تَسْمِيَةِ العَرب قبل البِعثة بمُشْرِكِي العرب.

نعم , هذا إجماع العُلماء والمُفَسِّرِينَ وأهل اللغة والتاريخ والأُدباء كُلُّهم يُسَمُّونَهُمْ مُشْرِكِي العرب مع أنّهم ما جاءتهم رسالة عامة , فالاسم كُلُّهُمْ يُلْحِقُهُ حتّى المُفَسِّرِينَ وأَهْل اللغة و التّاريخ.

مسألة : أمَّا نَفْي الإسلام عَمَّنْ تَلَبَّسَ بالشِّرْك فلأنّهما ضِدَّانِ لا يَجتمعان.

طيب بقي عشرة دقائق للأسئلة , نريد أن نستأذنكم عُذراً حتّى نُكمل هذا الباب و كذلك نُكمل الباب الذي يليه .

لأنّ الذي يليه تابع لهذا الباب , فإنْ تركناه سوف نحتاج في الدرس القادم أن نجعل مُقدمة للدخول إليه , و هذا قد يأخذ منّا وقتاً , لأنّ هذا الباب و الذي يليه كلّه في نفس المسألة ,

وهو أنّ الجاهل و المُتأوّل يلحقه إسم الشّرْك إذا فَعَلَه , و لا يُقال لا تُسَمِّيه مُشرك لأنّه جاهل , لا تُسَمِّه مُشرك لأنّه مُتأوّل أو مُجتهد أو مُخطئ , نقول لهم : لا .

و لذلك هذا الباب و الباب الذي يليه أتينا بهم على وجه التّأكيد و أتينا بباب بعد باب , لأنّ هذه المسألة مُهمّة جداً , حيث يقع فيها الغَلَط ,

فأكثرنا في هذه المسألة الأبواب من أوجه مُختلفة حتى تُفهم أكثر و أكثر ,

و هذه الطّريقة فَعَلَها الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد لَمَّا كَرَّرَ أبواب الغُلو في الصَّالحين ثلاث مرات من باب التّأكيد.

و لهذا أكثرنا الأبواب في المسألة من باب التّأكيد , ولذلك لا مزيد ولا شَرْح , و إنّما هي مُجرّد سَرْد.

تفضل .....

13 ـ باب أكثر شرك العالمين سببه الجهل والتأويل لا العناد

نعم , هذا أكثر شِرْك العالمين وهو : الجهل و التّأويل , إِذَا جَعَلْتَ الجَهْل والتّأويل عُذْر أَخْرَجْتَ أكثر النّاس , مع أنّ الله أخبر أنّ أكثر النّاس ضالين مُشركين , هذا وَجْهُه.

قال تعالى : (ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) [يوسف 40]

هذا هو الشاهد : (أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ).

قال ابن كثير : (ولذلك كان أكثرهم مُشركين). وقال تعالى : (وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِمْ مُنْذِرِينَ) [الصافات 71/72]

(وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ) :هذا هو الشاهد . أكثر الأوّلين في النّار , و من عَذَرَ بالجَهْل في الشِّرْك فهو يَجعل أكثر النّاس مَعذورين .

فإِذَا قال قائل : هذا في المُشركين الأصليين فلا نَعذرهم , و إنّما كلامنا فهو فيمن يَقول : "لا إله إلا الله" فهذا نعذره .!

قُلنا له : لا فَرْق بينهما , فكُلُّ من فَعَلَ الشِّرْك فهو مُشرك سواء كان من أَهْلِ "لا إله إلا الله" أو كان من غير أَهْلِ "لا إله إلا الله" , ولذلك نقول له لو أنكر المُسلم البعث ؟ قال : يَكْفُر . فإِذَا قُلْنَا له : ما الدليل على ذلك؟ ربما يأتي بأدلة مثل قوله تعالى : (زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا) [التغابن 7]. قُلنا له : هذه الآية نزلتْ في كُفَّار قُريش , فكيف تَسْتَدِلُّ بها على أهل الإسلام .

فيَلزمك أنْ تَقول نفس الشيء , إذاً فلا يُوجد فَرْق , فمن فَعَلَ فِعْلَ قَوْمٍ أُلْحِقَ بهم , (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ) حسن صحيح .

فيقول : لا , لا , هذا من أهل القبلة ! نقول له : لا فَرْق , فلن ينفعه هذا.

وقال تعالى : (هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ) , إلى أن قال : (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا) [يونس34/36].

هذا الشاهد : (أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا) , أكثرهم أهل ظُنُون واجتهاد ولكنّهم يَلْحَقُهُمْ الإسم .

و خَتَمَ الله في سورة الشعراء قصّة موسى وإبراهيم و نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم الصلاة والسلام بعد إهلاك أقوامهم بقوله : (وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ).

هذا هو الشاهد : (أَكْثَرُهُمْ) , أكثرهم ليسوا مؤمنين , إذاً هُمْ مُشركين , إذاً أكثر الشِّرْك ليس بسبب العناد , و إنّما بسبب الجهل و التأويل .

ورَوَى مُسلم عن أبي هريرة مرفوعا : (مَنْ دَعَا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مِثْل آثام من اتَّبَعَهُ لا يَنقص ذلك من آثامهم شيئا) ,

الشاهد : (من اتّبعه) , التّابع جَعَلَهُ يَأْثَم مع أنّه جاهل , "مَنْ تَبِعَهُ" , فالتّابع جاهل و لَحِقَهُ الإثم.

قال عبد اللطيف : (نَقْلاً عن ابن القيّم في المُقَلِّدَة وهذا يَدُلُّ على أنَّ كُفْرَ من اتَّبَعَهُمْ إنّما هو مُجرد اتِّباعهم وتَقليدهم , ثُمَّ ذَكَرَ التّفصيل في ذلك) .

المنهاج ص 224 .

الشاهد : (اتِّباعهم وتَقليدهم) , هُمْ جُهَّال ومُقَلِّدَة وأَتْبَاع , و مع ذلك لَحِقَهُمْ الإسم , و لَحِقَهُمْ الشِّرْك مع جَهْلِهِمْ وإتِّبَاعِهِمْ وتَقْلِيدِهِمْ .

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب : (مع أنّ أكثر الكُفَّار والمُنافقين لَمْ يَفْهَمُوا حُجَّة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى : (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ) الآية [الفرقان44].

تاريخ نجد ص 410.

نعم , أكثر الكُفّار قامت عليهم الحُجّة مع أنّهم جُهَّال , فلَمْ يَمْنَعْ الجَهْل لُحُوق إسم الشرك عليهم.

وقال ابن سحمان في كشف الشبهتين الصفحة 93 : (أمَّا مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلَمْ يُنَازِعْ في وُجُوبِهَا أحد من أهل الإسلام ولا أهل الأهواء ولا غيرهم ، وهي معلومة من الدين بالضرورة) ، و نَقَلَهَا أيضاً شيخه عبد اللطيف في المنهاج ص 101.

وقال ابن سحمان نَقْلاً عن شيخه عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص 262 :

(عامة الكُفّار والمُشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جَهِلُوا و تَأَوَّلُوا وأهل الحُلُول والاتِّحَاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تَأَوَّلُوا وعُبَّاد القُبُور والمُشركون الذين هُمْ مَحَلّ النِّزَاع تَأَوَّلُوا) . , إلى أن قال : (والنّصارى تَأَوَّلَتْ).

وقال الشيخ ابا بطين : (وأَجْمَعَ المُسلمون على كُفْرِ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ اليَهود والنَّصارى أو يَشُكُّ في كُفْرِهِمْ , ونحن نَتَيَقَّنُ أنّ أكثرهم جُهَّال).

الشاهد : (أنّ أكثرهم جُهَّال) , فالجهل ليس عُذْر , ولذلك يَلْزَمُ من عَذَرَ بالجهل أَنْ يَعْذِرَ جُهَّال اليَهود والنّصارى , نقول له : ما الفرق .

إِذَا كان الجَهْل عُذْر , فاليَهود والنّصارى كذلك جُهَّال , فلماذا لاَ تَعْذِرهم ؟

إِذًا قال : لا , هؤلاء كُفَّار أصليون , و كلامنا فيمن يَقول "لا إله إلا الله" .

نقول له : لا فَرْق , و نُورِدُ عليه المسائل .

14 ـ باب لُحُوق إسم الشِّرْك لِمَنْ وَقَعَ فيه اجتهاداً أو ظَنّاً أو حُسْبَاناً أنّه مُهْتَد

كذلك هذا الباب تأكيد , نفس التأكيد , ولكنْ نَوَّعْنَا من باب الاهتمام بالمسألة , فإسم الشّرك يَلْحَقُ ولو كان مُجتهد , ولو كان ضَّان أنّه على الحق , ولو كان مُتَأَوِّل , ولو كان يَحْسَب أنّه مُهتدي , ولو كان جاهل , و لو كان من أهل فترة , فلا يوجد فَرْق.

قال تعالى : (فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا

الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ) [الأعراف 30].

يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ومع ذلك سَمَّاهُمْ ضُلّاَل , و أهل ضلالة , و أهل شرك , لأنّهم اتَّخَذُوا الشَّيَاطِين أولياء يَعْبُدُونَهم من دون الله , وهذا مُشْرِك , و ضَلاَلُهُمْ هو ضَلاَل شِرْك , ومع أنّه يَظُنُّ أنّه مُهْتَدِي , فلَمْ يَنْفَعْهُ ظَنُّهُ الاهتداء , فلَحِقَهُ إسم الضَّلاَلَة والشِّرْك .

وقال تعالى : (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (103) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) [الكهف 103/104].

وقال تعالى : (وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ) [الزخرف 37].

الشاهد في الآية الأولى : (وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا)

و الشاهد في الآية الثانية : (وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ)

و مع ذلك فما نَفَعَهُمْ ذلك.

وقال تعالى : (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً) [الغاشية 2/3/4].

مع أنّها عاملة و ناصبة , و تَظُنُّ أنّها على الحق , وخاشعة و تبكي لله لكنّها على الشرك , فيقول هذه الآية : في النّصارى و في الكُفَّار الأصليين ! , قُلْنَا له : لا فَرْق .

وهذا القول خطير , كُلَّمَا قُلْنَا له شيء , قال : لا , هذا في الكُفَّار الأصليين , لأنّ هذا يَلْزَمُهُ أنْ يُلْغِي أكثر آيات القُرآن , لأنّها كُلَّها نَزَلَتْ في قُريش , نُلْغِي آيات اليَهود , لأنّها نَزَلَتْ في اليَهود .

و يَلْزَمُهُ إذا اسْتَدْلَلْتَ عليه بآية في اليَهود على من قال : "لا إله إلا الله" , قال : لا , هذه الآية نَزَلَتْ في اليهود و ليس في أهل "لا إله إلا الله" , فيُلْغِي القرآن كُلَّه , هذا - نَعُوذُ بالله - ضَلاَلٌ مُبِينٌ .

وسَبَقَ نَقْلُ الإجماعِ فِيمَنْ ظَنَّ صِحَّةَ نُبُوَّة مُسَيْلِمَة بحُجّة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أَشْرَكَهُ في النُّبُوَّة ،

نعم , هناك من اعتقد أنّ مُسَيْلِمَة نَبِي , لأنّه شَهِدَ له الرَّجَال بن عنفوة الضّال , وهو أحد الصَّحَابة الذين جاءوا إلى النَّبِي صلى الله عليه وسلم , و تَتَلْمَذُوا على أيْدِي النبي صلى الله عليه وسلم , و رَجَعَ إلى بني حنيفة , و وَقَعَ منه ما وَقَعَ , فشَهِدَ له , قال : نعم , الرسول محمد صلى الله عليه وسلم قد أَشْرَكَ مُسَيْلَمَة , فَظَنُّوا أنّه صَادِق , فبَعضُهم اعْتقدَ نُبُوَّة مُسَيْلَمة , فهذا ضَلاَل , وقاله صحابي , يَظُنُّونَ صِدْقَهُ , و مع ذلك ما عُذِرُوا .

فإِذَا كانَ هذا فِيمَنْ أَشْرَكَ مع النَّبِي صلى الله عليه وسلم , فما بالكم فِيمَنْ أَشْرَكَ مع الله عَزَّ وجَلَّ , وهو أعظم و أجلّ , فلا يُقْبَلُ فيه التَّأْوِيل , و لا يُقبل فيه أَنْ يُقَالَ بأنّه مُتَأَوِّل ؟؟؟ , بل يُسَمَّى مُشْرِك , و هذا في مُسلمية .

وفيه ظَنّ النّصارى .

وقال ابن تيمية : (ثَبَتَ في الكتاب والسنّة والإجماع أنّ مَنْ بَلَغَتْهُ رِسالة النّبي صلى الله عليه وسلم , فَلَمْ يُؤْمِنْ به فهو كافر لا يُقْبَلُ منه الاعتذار بالاجتهاد لظُهُورِ أَدِلَّة الرِّسَالة وأَعْلاَم النُّبُوَّة).

الفتاوى [12/496]

نعم , هذا كلام ابن تيمية , فهو كافر ولا يُقْبَلُ منه الاجتهاد في باب أَصْل الدين أبداً .

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب:(الإجماع مُنْعَقِدٌ على أنّ من بَلَغَتْهُ دَعوة الرسول صلى الله عليه وسلم , فلَمْ يُؤْمِنْ , فهو كافر ولا يُقْبَلُ منه الاعتذار بالاجتهاد لِظُهُورِ أَدِلَّة الرِّسالة وأَعْلاَم النُّبُوَّة) الدرر10/247) .

الباب الخامس عشر , هذا الباب تابع له , و المقصود من هذا الباب أنّ من لَحِقَهُ إسم الشِّرْك و لو كان جاهلاً , فهو يلحقه بعض الأحكام , سوف نذكر بعض الأمثلة من بعض الأحكام التي تلحق اسم المُشرك ولو كان جاهلاً .

15 - باب ماذا يُجرى عليه من الأحكام إذا كان مُشركاً ولم تقم عليه الحجة ؟ .

جعلناه على شكل سؤال , باب ماذا يُجرى عليه من الأحكام إذا كان مُشركاً ولم تقم عليه الحجة ؟

لأنّ هُناك أشياء تُجْرَى , و هُناك أشياء أخرى لا تُجْرَى .

قال تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آَمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) [التوبة 113].

هُنَا ماذا جَرَى عليه من الأحكام ؟

الجواب : عدم الاستغفار , طبعاً عدم الاستغفار يَدخل معه أشياء فيما معناه مِثْل : الدعاء لأنّه استغفار , الصّلاة لأنّها استغفار , كُلّ هذه تَدخل .

وقال تعالى : (وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ....الآيةَ) [البقرة 221].

ما هو الحكم الذي لحقه ؟

الجواب : هو عدم المُناكحة , ولو كان جاهلاً .

وقال تعالى : (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) [الإسراء 15].

ما هو الحكم الذي لَحِقَهُ هُنا ؟

الجواب : هذا ضمن الأشياء التي لا تَلْحَقُهُ , التعذيب لا يَلْحَقه إِذَا كان جاهلاً , إِذَا لَمْ تَقُمْ عليه الحُجَّة فلا يُعَذَّب.

إِذاً هذا من الأشياء التي لا تَلْحَقْهُ , فلا يُعَذَّب لقوله تعالى : (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) [الإسراء 15]. فالتعذيب لا يَلْحَقه.

وقال تعالى : (وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آَيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [القصص 47].

يَلْحَقه الحكم أم لا يَلْحَقه ؟

الجواب : لا , لا يَلْحَقه.

(وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ) : إذاً لَنْ تُصِيبْهُمْ مُصيبة , لكن لو أصابهم , إِذاً لا يُرسل الله عليهم مُصيبة وهُمْ مُشركون جُهَّال لَمْ يَبْلُغْهُمْ رسول .

و أمّا كلام الشيخ عبد الله و الشيخ حُسين سَبَقَ أنْ أَخَذْنَاهُ , إِذاً نَمُرُّ عليه مُرور الكِرام.

وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب :

(من مات من أهل الشِّرْك قبل بُلوغ هذه الدعوة , فالذي يُحْكَمُ عليه أنّه إِذَا كان مَعروفاً بفِعْلِ الشِّرْك ويَدِينُ به , ومات على ذلك , فهذا ظاهرُه أنّه مات على الكُفْر , فلا يُدْعَى له ولا يُضَحَّى له ولا يُتَصَدَّقُ عنه , وأمّا حقيقة أَمْرِهِ فإلى الله تعالى , فإنْ قامتْ عليه الحُجّة في حياته وعَانَدَ , فهذا كافرٌ في الظّاهر والباطن , وإنْ لَمْ تَقُمْ عليه الحُجّة فأمره إلى الله تعالى , وأمّا سَبُّه ولَعْنُهُ فلا يَجوز).

الدرر [10/142]

أين الشاهد ؟ : (وأمّا سَبُّه ولَعْنُهُ فلا يَجوز) , المُشرك الجاهل الذي لَمْ تَبْلُغْهُ الحُجّة يُسَمَّى مُشرك , لكنْ لا يُسَب ولا يُلْعَن , يُسَمَّى مُشرك , و لا يُستغفر له , و لا يُدعَى له.

و أمّا السبّ و اللعن فلا , لأنّه من التّعذيب و من التّعزير , هو داخل في التّعذيب , لأنّه جزء من التّعزير , والتّعزير نوع من التّعذيب , إلاّ عند

الحاجة ويُبَيَّن أنّه ضَال ومُنحرف , ولكنْ لا يُدْعَى له ولا يُسْتَغْفَر له , ففَرْق بين هذا وهذا .

فيُسَمَّى مُشرك ويُنْفَى عنه الإسلام , ليس بمُسلم - هذا الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة - , و كلّ كلامنا فهو في الجاهل الذي لَمْ تَقُمْ عليه الحُجّة , و أمّا إِذَا قامتْ عليه الحُجة , فنعم , فيلحقه التّعذيب , والذي لَمْ تَقُمْ عليه الحُجّة سَبُّهُ ولَعْنُهُ لا يَجوز , هذا كلام أئمة الدعوة , لأنّ السبّ و اللّعن يُدخل في التّعزير , التّعزير جزء من العذاب , و العذاب مُتَعَلّق بالحُجّة.

وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :

(بل إِنَّ أهل الفترة الذين لَمْ تَبْلُغْهُمْ الرّسالة والقُرآن وماتوا على الجاهلية لا يُسَمَّوْنَ مُسلمين بالإجماع , ولا يُستغفر لهم وإنّما اختلف أهل العِلْم في تَعذيبهم في الآخرة).

أين الشاهد ؟

الجواب : "ولا يُستغفر لهم" .

وإنّما اختلف أهل العِلْم في تَعذيبهم في الآخرة).

رسالة تكفير المعين

(فلا يُجْرَى عليه كُلّ أحكام الكُفَّار , إنّما أحكام دون أحكام) .

و بذلك نكون قد انتهينا من هذا الدرس.

أسأل الله سُبحانه و تعالى أنْ يُوفقنا و إيّاكم , أنْ يَرزقَنا العِلْمَ و العمل , و أنْ يَقِيَنَا شرَّ أنفسنا , وأنْ يَرزقنَا التّوفيق و السّداد و الهِداية.

و صلّى الله و سلّم و بارك على نبيّنا محمّد , و على آله و صحبه أجمعين.

من تَرَكَ الصّلاة كَسَلاً و تَهاوُناً , فهذا كافر , و من تَرَكَ الصّلاة لأجل زوجته , أو لأجل منصبه , أو لأجل الرئيس , فهذا مُشرك .

و أمّا التعذيب فهذا مُتَعلّق بالحُجّة, إنْ كان من أهل البادية البعيدة فَتَرَك الصّلاة , فهذا لا يُسمّى كافر , لأنّه يُعْذَر بتَرْكِ الصّلاة , إِذَا كان معه أصل الإسلام , يعني موحّد يَعبد الله و لا يُشرك به شيئا , معه أصل الإسلام وهو في بادية بعيدة و لا يُصلّي , فهذا يُعتبر مُسلم , و إِذَا مات يُعذر بجَهْلِهِ بِتَرْكِ الصّلاة , لأنّ المباني يُعذر فيها .

و إِذَا تَرَكَهَا من أجل زوجته مثلاً , لأنّه جَعَلَهَا شريكاً مع الله , إذْ فَعَلَ من أجلها الكُفْر , هذا وجهه .

كلّ منْ فَعَلَ الكُفْر من أجل شخص , أو استحلّ من أجل شخص فقد اتّخذه إله , و أمّا إِذَا تَرَكَهَا كَسَلاً من ذات نفسه , فهذا هو الكفر.

لأنّه متى يَكون مُشركاً , إِذَا صار هناك طرف آخر , هو تَرَكَهَا من أجل شخص آخر , هذا الشخص الآخر يُعتبر شريك , و أمّا إِذَاْ تَرَكَها من أجل نفسه أو هَوَاهُ أو كذا , فليس هناك أحد أَشْرَكَهُ مع الله